

## المجلس (37) | شرح صحيح البخاري | فضيلة الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ\_عبدالمحسن\_العباد

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. اما بعد فيقول امير المؤمنين في الحديث ابو عبد الله محمد ابن اسماعيل البخاري رحمه الله تعالى يقول في كتابه الجامع الصحيح باب ما جاء - 00:00:02

في القبلة ومن لا يرى الاعادة على من سهى فصلى الى غير القبلة. وقد سلم النبي صلى الله عليه وسلم في ركعتي الظهر واقبل على الناس بوجهه ثم اتم ما بقي - 00:00:22

قال حذتنا عمر بن عون قال حدثنا هشيم عن حميد عن انس رضي الله عنه انه قال قال عمر رضي الله عنه وافتقت ربي في ثلاث فقلت يا رسول الله لو اتخذنا من مقام ابراهيم مصلى - 00:00:44 فنزلت اية فنزلت واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى. واية الحجاب قلت يا رسول الله لو امرت نساءك ان فانه يتممهن البر والفاجر. فنزلت اية الحجاب. واجتمع نساء النبي صلى الله عليه وسلم في الغيرة عليه. فقلت لهن عسى ربه ان طلقكن ان يبدلها ازواجا خيرا منكم - 00:01:06

نزلت هذه الاية باسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبيه ورسوله نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين اما بعد يقول الامام البخاري رحمه الله - 00:01:36

باب في القبلة باب بعض ما جاء في القبلة ومن لا يرى الاعادة على من سهى فصلى الى غير القبلة. باب ما جاء في القبلة ومن لا يرى الاعادة على ما سهى - 00:01:49

وصلنا الى غير قبلة المقصود من هذه الترجمة يعني ذكر شيء مما جاء في القبلة من من الاحاديث وقد سبق في ابواب كثيرة احاديث عديدة كلها تتعلق بالقبلة كلها تتعلق - 00:02:08

بالقبلة ثم اورد البخاري رحمه الله هذا الحديث الذي ذكره هنا مختصرا وقد ذكره مسندنا في موضع اخر قال باب ما جاء في القبلة ومن لا يرى الاعادة على من سهى فصلى الى غير القبلة. ومن لا يرى الاعادة ومن لا - 00:02:28 الاعادة على من سهى وصلى الى القبلة. يعني هذه ترجمة مكونة من شيء يتعلق بالقبلة. ومن لا يرى الاعادة على من سهى وصلنا الى القبلة فانه لا يعيid وصلنا الى غير القبلة؟ الكلام اللي بعده. قال وقد سلم النبي صلى الله عليه وسلم في ركعتي الظهر. واقبل - 00:02:57

فعل الناس بوجهه ثم اتم ما بقي. هذا هو الذي يشير اليه بقوله يعني وان صحي وصلى الى غير القبلة. يعني انه في بعض او في انه صلي ركعتين ثم انه اقبل على الناس بوجهه وهذا فيما يتعلق بحديث قصة احاديث اليدين - 00:03:23 الذي فيه انه صلي ركعتين وكان الزمن زمن تشريع وكانوا يظنون ان الصلاة حصل فيها يعني آآآ وانها بدل ما كانت اربعة سكوت ثنتين فلم فلم ينبهوه صلى الله عليه وسلم وهو فقد سهى - 00:03:43

عليه الصلاة والسلام في ذلك كما سبق ان مرة في الحديث الآخر الذي انه صلي خمس ولم ينبهوه وظنوا انه حصل شيئا في الصلاة وانه زيد فيها وهنا ظنوا انه نقص منه. ظنوا انه نقص منها فلم ينبهوه. ولما - 00:04:03

يعنى سلم صلى الله عليه وسلم وقام من مكانه وجلس الى خشبة معروضة في المسجد ثم انه آآل قال آآل له رجل والصحابة يعني لم يتكلموا معه وصاروا يتحدثون: فيما بينهم وحنا يقا لـ للدين: قال يا دسووا الله - 00:04:21

الصلوة انا اقول الصلاة؟ قالوا لن انسى ولم تصر. قال بل نسيت. لانه كما قال لم انسى ان تصر قالوا بل نسيت وهذا هو الذى كانوا يعني يتوقعون انه ينزل في تشريع وان صلاة الفجر ما تكون اربعة وعشرين ثنتين عند ذلك قال -

00:04:41

قصر؟ قال ابن نشيد يعني ما دام انه نفى عن نفسه صلى الله عليه وسلم ان يكون ناسيا وان يكون قصر الصلاة والقصر نفي والنسبيان قد حصل وهذا لم يننسى يعني في ظنه وفي فهمه وفي علمه انه ما حصل لكن - 00:05:14

فهم ذلك لكنه غيره ادرك ذلك فقال قالوا بل نسيت فالتفت الى الناس بوجهه وقال كما يقول اليدين ثم انه جاء وكمل الصلاة التي  
بقيت عليه. والمقصود بذلك انه اه فـ اثناء صلاته التفت الى الناس . فكان - 00:05:33

بعض آآ بعض ما حصل منه الى غير القible. يعني بين الركعتين الاولىتين والركعتين الاخيرتين لانه قام وبنى على صلاتين. فإذا حصل في ، اثنائهما انه التفت اليهم وصار متوجه الى القible . ومع ذلك لم - 00:05:53

لما حصل منه هذا الالتفاف في اثناء وكان متوجهها الى غير القبلة فلم يؤثر ذلك لأن هذا حصل لنسيانه. لانه حصل على سبيل النسيان  
فلم يؤثر فهذا هو معنى قوله وهو: صل. الـ غب - 00:06:36

فلن يؤثر فهذا هو معنى قوله ومن صلى الى غير - 00:06:36

يبلغ المعد يعني كيف من صلاته؟ ليس الصلاة كلها إلى غير القبلة وإنما صلى أو حصل منه شيء من بعد صلاته وهو إلى غير القبلة.

نعم قال عمر رضي الله عنه وافقت ربى في ثلاث - 00:06:56

وهذا يتعلق بالقبلة وهذا يتعلق بالترجمة الذي ذكره القبلة وهي ان ان الذي يصلى خلف المقام هو يصلى القبلة. لأن الصلاة القبلة يعني فهو يتعلق بالقبلة ولكنه يتعلق بمقام ابراهيم والصلوة خلف مقام ابراهيم الذي يكون انسان مستقبلا المقام ومستقبل القبلة.

ویکون - 00:07:13

وقد يكون المقام بينه وبين القبلة. فإذا هذا يتعلق بالقبلة لأن هذا شيء مأمور به ومشروع وهذا فانما هو في ركعتي الطواف وأما في غير الركعات أو في غير الطواف فإن الإنسان يصل إلى القبلة من أى جهة كان - 00:07:39

غدر الركعات او في غير الطهاف فان الانسان يصل الى القلة من اى جهة كان - 00:07:39

الله عليه وسلم والصلوة فـ هذا المقام هـ استقاـ القلة - 00:07:59

ال مقام كما جاء في ذلك سنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم . والصلوة في هذا المقام هي استقبال القبلة - 00:07:59

ذكر حديث عمر رضي الله عنه هذا الذي فيه انه وافق ربه بدلالة وعمر رضي الله عنه له موافقات عديدة يعني يكون فيها موافقا للصواب يجتهد ويكون اجتهاده حق اما ينزل القرآن - 00:08:22

للحصاوب يجتهد ويكون اجتهاده حق اما ينزل القرآن - 22:08:00

بان هذا الذي فعله حق وان الله عز وجل انزل آياتا في فاحكم معينة كان رأي عمر فيها ان انه على وجه معين فجاء القرآن وفقا لما كان عمر رضي الله عنه - 00:08:43

وبعضاً يعني كان يعني بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم يحصل منه اجتهاد في أمور ثم يعني بعد ذلك يتبيّن أن فيها حديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم متفق مع ما رأه عمر وما أداه إليه اجتهاده رضي الله عنه - 00:09:05

فذكر في هذا الحديث امور ثلاثة كان اقترح عن النبي صلى الله عليه وسلم فيها شيئاً وجاء القرآن موافقاً لهذا الاقتراح الذي اقترحه وهو انه جاء في هذه الاحاديث انه قال له اتذنها من مقام ابراهيم فعنها - 00:09:25

00:09:25 - وهو انه جاء في هذه الاحاديث انه قال له اتخذها من مقام ابراهيم فنزا

وكذلك يعني فيما يتعلق بالحجاب يعني اشار عليه النبي صلى الله عليه وسلم بان يحجب نساءه لانه يكلمهن البر والتاجر نزلت اية

الحجاب وهو انهن يحتجبن عن الرجال ومعلوم ان هذا الحكم لهن ولغيرهن من نساء - 45:09:00

لأن الاحتجاب والبعد عن ما يخشى من الفتنة في النساء آآ فإذا كان جاء هذا في حق امهات المؤمنين مع ما فيهن من الكفر

والعفاف السالمة والبعد عن اي ريبة فاذا - 00:10:08

من ليس كذلك هو من باب اولى ان يكون ان يكون مأمورة بالحجاب والامر الثالث ان نساء النبي صلى الله عليه وسلم حصل منهن الغيرة او حصل بينهن الغيرة على رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:10:28

قال كنا يبدله ازواجا خيرا منك فانزل الله عز وجل الآية في ذلك. وهذه من الاشياء التي حصلت في صلى الله عليه وسلم وجاء الحق جاء الوحي مطابقاً وموافقاً لهذا الذي اشار به عمر او هذا الذي حصل - 00:10:45

عمر رضي الله تعالى عنه وارضاه اما ما كان بعد وفاته صلى الله عليه وسلم فانه كان يجتهد في بعض المسائل ثم يرى الرأي في مسألة في مسائل معينة ثم - 00:11:05

يبين بان الحق جاء او انه ثابت في وفق ما به عمر وقال به عمر انه رضي الله عنه لما ذهب الى الاسلام وكان الطاعون وقع في الشام - 00:11:24

ولقيه في طريق ابو عبيدة ابن الجراح وامراء الاجناد وقالوا للرسول صلى الله عليه وسلم انه لا يدخل باصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم على الطاعون فيعرضهم للموت. فاستشار رضي الله عنه المهاجرين - 00:11:42

وسفيان الانصار وسفيان وكان الانقسام يعني حاصل بين المهاجرين والانصار ومسلمة الفتح يعني رأوا انه يرجع وهو اجتهد ورأى ان يرجع قال اني مصبح على ظهر يعني انه يركب بعيره ويرجع - 00:12:01

فقال له ابو عبيدة وكان من يرى الا يرجع تفر من قدر الله يا امير المؤمنين؟ قالوا لو غيرك قالها يا ابا عبيدة نفروا من قدر الله لقد نفر من قدر الله الى قدر الله - 00:12:25

عبدالرحمن ابن عوف كان معهم في هذه يعني في هذا المكان الذي كانوا فيه ولكنـه كان ذاهباً لحاجة فلما جاء وسمع بذلك حصل من الاختلاف والمشاورة والاراء المختلفة منهم من يقول - 00:12:40

ولا تعرض اصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم ومنهم من يقول آآ ادخل ولا تفر من قدر الله ادخل ولا تفر من قدر الله فقال عبد الرحمن لما سمع بهذا قال عندي علم فيها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. عندي علم فيها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:13:00

قال عليه الصلاة والسلام اذا وقع الطعام وانت في بلد فلا تخرجوا فراراً منه. وان وقع وانت لم تدخلوا البلد فلا تدخلوها فلا تقتلوه يعني اذا كنتم خارج البلد اللي فيه الطعام لا تبخلون عن الطعام. وان كنتم في المكان اللي فيه الطعام لا تخرجوا في رمضان الطعام - 00:13:23

فكان هذا الذي جاء في حديث الرسول صلى الله عليه وسلم والذي كان آآ علم هذا عند عبد الرحمن بن عوف ولم يكن مع هؤلاء الجماعة الكثيرون الذين كانوا في ذلك المكان - 00:13:42

آآ الرأي الذي رأه عمر وهو ان يرجع يعني تبين بوجود الحديث او بحصول الحديث عند عبد الرحمن بن عوف انه على هذا النحو الذي صار اليه عمر والذي رأه عمر بالجهاد. وقد جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال قد كان - 00:13:57

قبلكم محدثون فان يكن من امتی فانه عمر. والمحدث هو المعلم الذي يوفق للصواب. ويوفق للحق ويجرِي الحق على لسانه وعمر كذلك رضي الله عنه فان هذه الموافقات تبين يعني معنى هذا الحديث الذي فيه قوله - 00:14:17

صلى الله عليه وسلم فان كان في امتی احد فانه عمر فان هذا من الهامه وتوفيقه في بعض المسائل اللي فيها اجتهاد ويكون اجتهاده وفقاً لما ثبت ثبت في السنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. نعم - 00:14:37

واجتمع نساء النبي صلى الله عليه وسلم في الغيرة. في الغيرة عليه يعني مثل يعني آآ مثل ما جاء في قضية هنا يعني بعض زوجاته آآ يعني آآ كان يشرب عسلاً عند بعض زوجاته آآ - 00:14:56

على انهن يقلن اننا يعني رائحة عسل الذي يعني تأكل نوعاً من الشجر فالرسول صلى الله عليه وسلم لما فلما يعني قال فيه وكان هذا من الغيرة فيما بينهن آآ قال انه لا يشرب - 00:15:16

لو حرم على نفسه العسل وبعد ذلك انزل الله عز وجل يعني هذه الآيات من اول سورة التحرير قال حدثنا عمرو بن عوف عنه شيء؟  
ابن بشير عن حميد ابن أبي حميد عن انس - 00:15:45

وهذا ريعي من الاحاديث الرباعية التي هي كثيرة عند الامام البخاري رحمة الله عن عمر عن عمر رضي الله عنه يعني اذا هو يعني يعني قال حدثنا ابن ابي مريم قال اخبرنا يحيى ابن ابي ايوب قال حدثني حميد قال سمعت انسا بهذا لما ذكر هذا الحديث الذي - 00:16:07

الطريقة الثانية التي بها تصريح ليس معنى الحبيب على نفسه. لانه في الاول قال عن عبيد عن انس وهنا قال حدثني او اخبرني ها سمعت بهذا يعني معناه ان في تصريح للسماع في مكان العنعة - 00:16:37

قال حدثنا ابن ابي مريم عن يحيى ابن ابي ايوب. نعم. عن حميد عن انس قال حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا ما لك بن انس عن عبد الله بن دينار عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما انه قال بين - 00:16:58

بقاء في صلاة الصبح اذ جاءهم ات فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد انزل عليه الليلة قرآن وقد امر ان يستقبل الكعبة فاستقبلوها وكانت وجوههم الى الشام فاستداروا الى الكعبة - 00:17:18

ثم ذكر هذا الحديث الذي فيه اه مجيء رجال الى اهل قباء بعد ما حوت القبلة من بيت المقدس الى الى الكعبة المشرفة وجاء اليهم رجال وهم يصلون الفجر - 00:17:38

فقال ان النبي صلى الله عليه وسلم نزل عليه القرآن وانه استقبل القبلة وكانوا يتحررون ان ينزل القرآن لانهم كانوا يعني يعرفون من رسول الله صلى الله عليه وسلم انه كان يتحرى وهم كذلك مثله. فلما بلغهم وجاء هذا - 00:17:58

اخبر الذي اخبرهم ويصلون استداروا بدل ما كانوا متوجهين شيئا في صفوته الاشياء اتجهوا الى الكعبة والامام يعني يكون امامهم فانه ينصرف ويدخل من بينهم ويتقدم والباقيون يتحولونه في امامهم - 00:18:18

كل ينحرف وهو في مكانه واما الامام فانه يتقدم بينهم ويصلی كما كان يصلی امامه الى بيت المقدس تقدم الى ان يكون امامهم في جهة اه الكعبة والحديث يعني ذكره آآ فيما يتعلق باستقبال القبلة لان فيه الاستقبال - 00:18:43

وان وان الصحابة رضي الله عنهم استقبلوها ومنهم من استقبلها في بعض صلاته لما علم في اثناء الصلاة ان لان ان الكعبة حولت فانهم كانوا في اول صلاتهم الى قبلة اللي هي قبلة اولى وفي اخر - 00:19:06

صلاتهم الى القبلة الثانية التي اه حصل النصف بها من نصرة القبلة السابقة ترى اه فهو فيه استقبال القبلة. لانه قال هنا باب ما يتعلق بالقبلة وهذا يتعلق بالقبلة لان - 00:19:26

هؤلاء الصحابة كانوا يصلون الى جهة الى جهة بيت المقدس ثم تحولوا الى جهة آآ الكعبة فاستقبلوها نعم حدثنا عبد الله بن يوسف عن مالك بن انس عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر - 00:19:46

نعم وهذا هو الرباعي لانها بين البخاري وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعة اشخاص قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن شعبة عن الحكم عن ابراهيم عن علقة عن عبد الله رضي الله عنه انه قال - 00:20:10

صلى النبي صلى الله عليه وسلم الظهر خمسا فقلوا ازيد في الصلاة قال وما ذاك؟ قالوا صليت خمسا وسني رجليه وسجد سجدين ثم ذكر هذا الحديث عن عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى بهم ظهر خمسا الظهر نعم صلى بهم الظهر - 00:20:31

ولم ينبهوه يعني لان زمان التشريع ويظنون انه حصل زيادة في الصلاة كما انه في حديث اليدين يظنون ان الصلاة قصرت وهنا ظنوا ان الصلاة زيد فيها ولم يحصل زيادة ولكن الرسول صلى الله عليه وسلم نسي - 00:20:55

فزاد هذه الركعة والصحابة لم ينبهوه لانهم يظنون بانهم في زمان التشريع يعني يظنون او يعني يعتقدون ان الصلاة زيد فيها ولهذا سكتوا فلما اخبروه يعني ركبته يعني ورجع الى جهاز جهة القبلة - 00:21:18

وجد للسهو فسجد لسه فيه يعني استقبال فيه استقبال القبلة ويعني في سجدين وفيه ايضا يعني يتعلق الجملة الثانية التي قال

ومن ومن يصلى الى غير القبلة ناسيا ومن صلى الى قبل القبلة فانه لا يعيده فانه - [00:21:45](#)

ومن لا يرى الاعادة على ما انتهى فصلى الى غير نعم وما رأى الاعادة على ما سهى وصلى الى القبلة يعني هذا فيه اولا آآ القبلة في الركعتين بسجدين لانه زنى. واما فيما يتعلق الترجمة الثانية فانه استقبل الناس بوجهه - [00:22:11](#)

تقبل الناس بوجهه يعني وهذا في اثناء الصلاة يعني هو رجع الى هيئته التي كان عليها وسجد للسهو فسجد نفسه صلوات الله وسلامه وبركاته عليه فدل هذا على ما يتعلق باستقبال القبلة في اه - [00:22:28](#)

اه يعني حتى في سجود حتى في السجدين بقيت فانه رجع الى الاستقبال. وفيما يتعلق بالمسألة الاولى المسألة الثانية التي هي اه كونها اه اه ولم يعد لان هذا الذي حصل من التفاته - [00:22:48](#)

الاسلام يؤثر على الصلاة لانه يؤثر على صلاته بل استمر في صلاته وآآ لن يؤثر هذا الالتفات الذي حصل لكونه ناسيا حيث استقبلهم وقالوا له يعني ما قالوا ثم انه آآ ثني رجليه واتجه الى القبلة ثني ركبتيه واتجه الى القبلة واتى بالسجدين - [00:23:08](#)

ثم السلام فإن الحديث يتعلق بالقبلة في جميع احواله حتى في السجدين اللي اللي للسهو. وايضا كونه آآ في اثناء صلاة هي حصل منه هذا الالتفاف الذي الى الناس ثم انه تحول عنه الى جانب القبلة فلم يؤثر هذا في صلاته. نعم - [00:23:30](#)

قال حدثنا مسدد عن يحيى عن شعبة ابن الحجاج عن الحكم ابن عتبية الكذبي عن ابراهيم النحرمي من علقمة؟ عن عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه قال رحمة الله تعالى باب حك البزاقد باليد من المسجد. قال حدثنا قتيبة قال حدثنا اسماعيل ابن جعفر - [00:24:00](#)

حمديد عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم رأه خامدة في القبلة فشق ذلك عليه حتى روي في وجهه فقام فحكم بيه ف قال ان احدكم اذا قام في صلاته فانه ينادي رباه او رباه - [00:24:29](#)

بينه وبين القبلة فلا يبزقن احدكم قبل قبنته ولكن عن يساره او تحت قدميه ثم اخذ طرف ردائه فيه ثم رد بعضه على بعض فقال او يفعل هكذا باب حك البزاقد باليد من المسجد - [00:24:49](#)

التي عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى نخامة في القبلة فشق ذلك عليه حتى رؤي في وجهه فقام فحكم بيه ف قال ان احدكم اذا قام في صلاته فانه ينادي رباه او رباه بينه وبين القبلة - [00:25:12](#)

فلا يبزقن احدكم قبل قبنته ولكن عن يساره او تحت قدميه ثم اخذ طرف ردائه وبصق فيه ثم رد بعضه على بعض فقال او يفعل هكذا. باب حك البزاقد من باليد - [00:25:33](#)

من المسجد باليد من المسجد المقصود من هذا ان انه لما ذكر القبلة يعني ابواب متعلقة بالقبلة ذكر له تعلق بالقبلة وذلك ان ان البصاق او البزاقد يعني يكون في الجدار يعني في القبلة وكذلك - [00:25:52](#)

حتى في غيرها لكن الذي حصل انه بدا في القبلة وذلك ان هذا الانسان قد يكون فعل هذا وهو يصلی لان الجدار امامه فبزق بالجدار فالرسول صلى الله عليه وسلم لما رأه وتأثير ورؤيا ذلك التأثير في وجهه لانه كره ذلك كراهية شديدة حتى عرف ذلك في وجهه - [00:26:19](#)

عليه الصلاة والسلام ثم انه حكه بيه حكه او بواسطة او بوسيلة وبشيء - [00:26:43](#)

يعني عود او بحصى او ما الى ذلك وقد جاء في بعض الروايات الان كما سيأتي انه حكه بحصى انه حصل منه الحق بالحصى. والحاصل ان ما جاء في هذا الحديث انما هو مطلق - [00:27:04](#)

وهو يحتمل ان يكون بواسطه وبغير واسطة وسيأتي ما يدل على انه حكه بواسطه الذي هو الحصاد الذي هو ومعلوم ان البزاقد شيء طاهر ليس بنجس ولكنه قذر. يعني شيء مستقذر - [00:27:21](#)

يعني لا يليق يعني لا يليق ان يرى في المساجد يعني هذا الشيء الذي يساقد والا في الطهارة فانه طاهر ليس من الجسم ولكن المحظور فيه كونه يعني شيء مستقذرا تستقره النفوس اذا رأته ولا يليق ان يوجد في المساجد من لا يليق ان - [00:27:38](#)

ان يكون ايضا في الاماكن الخاصة التي بالناس يعني انهم يفعلون هذا كما انهم لا يفعلون في مساكنهم فكذلك لا يفعلونه يعني في المساجد. لا ينبغي ان يفعل هذا لا في البيوت ولا في المساجد. وانما - 00:27:57

يعني يضعه في الارض او يعني يضعه في منديل او في طرف ثوبه اذا كان معه منديل يعني آآ فيضنه فيه فالرسول عليه الصلاة والسلام انكر هذا وحكه وقال ان الانسان اذا قام في صلاته فانه ينادي الله - 00:28:11

يعني انه قبل على الله عز وجل فليس له ان يعني يبصق يعني امامه وليس له ان يبسط لاماشه ولا في الجدار الذي اذا كان بمسجد او في مكان يعني هو ستة له فلا يبسط وانما عليه - 00:28:28

ان يعني يضعف يلقيه عن يساره او تحت قدمه او يأخذ طرف ثوبه وآآ يضعه فيه ويضم بعضه الى بعض. وهذا هو الاولى. وهذا هو الذي ينبغي فيما يتعلق بالمساجد - 00:28:45

الان جاء في بعض الاحاديث ما يدل على ان المخالفة في المسجد يعني انها خطيئة وان يكون الانسان يعني يضعها في اذا انه عمل قطبيع كما سيأتي عند البخاري رحمه الله قال وكفاره دفنه اذا الانسان لا يقدم على هذا وانما يفعل هذا - 00:29:03

فيما يتعلق بيديه او بثوبه اذا كان لان هذا هو الذي تصلب به المساجد ولا يكون فيها واذا كان في اه في ارض ترابية حتى لو كان في ارض ترابية في المسجد فان الرسول وصفه بانه خطيئة. يعني - 00:29:23

في المسجد خطيئة وكفارتها ودفنها فمعنى ذلك ان الانسان ليس له ان يفعل هذا ويكون هذا في غير المسجد اذا كان يصل الي في غير المسجد في ارضه يعني ليس في نفسه فانه يعني ليبرص تحته او يساره اذا لم يكن عن يساره حد - 00:29:43

واو يكون في ثوبه وهذا هو الاولى. اما اذا كان وحده وليس معه احد وكان في ارض يعني ليست مسجد وبسط يعني تحت قدمه او على شماله - 00:30:00

فان ذلك لا بأس به. وما بالنسبة للمسجد فقد جاء يعني ما يدل على ان ذلك خطيئة. وهنا قال يفعل كذا او كذا او كذا لكن جاء ما يدل على انه خطيئة وانه لا تفعل يعني هذا الشيء الذي هو اه خطيئة - 00:30:14

آآ ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى نخامة في القبلة فشق ذلك عليه. حتى في القبلة يعني في الجدار. في الجدار الذي هجرت القبلة الذي امام الناس وهم يصلون. نعم - 00:30:34

وشق ذلك عليه حتى رؤي في وجهه فقام فحكه بيده. نعم حكه بيده صلى الله عليه وسلم اما بوصفها او بغير وصفة وكما قلنا هو شيء ظاهر لانه لو كان نجسا لاحتاج الى غسل - 00:30:49

يعني لا يكفي فيه الحق ثم ايضا الحق اذا حكه يتتساقط في الارض يعني الحبات والاشياء الجزيئات التي قد حصلت وهو ليس بنجس هو ظاهر ولكن مخدوفين في الاستغذار وانه شيء قذر - 00:31:06

مثل المني اذا كانت الثوب هو ظاهر لكنه قدح يعني ينظر اليه بمنظر انه كريه يعني ما يعني ليس للنجاسة ولكن للاستقناع يعني كونه يعني يعني يغسل يعني حتى يذهب يعني هذا المنظر الكريه الذي يستقبله الناس اذا رأوه في الانسان وفي ثوب الانسان وكذلك ايضا - 00:31:22

كونه يعني آآ يحك يعني يدل على انه ظاهر لان حكه يعني الحكة لا يكفي لديه نجاسة ما يكفي حقه لازم نفسله ولكن الذي ليس بنجس وهو ظاهر فان حكه يعني يزيل اثره والمنظر الكريه الذي يكون فيه - 00:31:48

وذهبت فهو ازالته لا للنجاسته ولكن لاستقباله فانه ينادي الله وقال ان احدكم اذا قام في صلاته فانه ينادي ربه او ان ربه بينه وبين القبلة. يقول ان الانسان اذا كان في صلاته فانه ينادي الله عز وجل لا يبصق امامه لانه ينادي الله يقرأ القرآن ينادي الله ويدعوه الله ويكبر

الله ويسبح الله فهو ينادي الله ويدعوه ويرجوه - 00:32:37

فلا يليق به ان يحصل منه شيئا امامه لا يحصل منه شيء امامه كما انه يعني اذا كان امام احد من الناس لا يفعل هذا يعني عند احد من الناس فكذلك لا يفعله الانسان وهو يصل الي لا يفعل - 00:32:57

وهو يصلي فقال انما ينادي الله او ان ربه بينه وبين القبلة وهذا يعني انه معلوم ان الله عز وجل هو على العرش وانه مستوي على عرشه وانه اه ليس هو اللائق - [00:33:12](#)

وجلاله وليس الله عز وجل حالا في الامكنة وانما يحمل ذلك على ما يليق بالله سبحانه وتعالى من كماله وجلاله وانه لا يكون في شيء من المخلوقات فهو مبين للخلق وليس حالا في المخلوقات وهي مخلوقات حالة به بل آآ هو بذاته مبين لخلق والخلق مبين - [00:33:29](#)

له فليسوا حالين به وليسوا حالا بهم سبحانه وتعالى وانما يفسر على الوجه الذي يليق بكماله وجلاله دون ان يعتقد لان الله حال في المخلوقات وانه موجود في المخلوقات بل على وجه آآ يليق به سبحانه وتعالى. نعم - [00:33:54](#)

ولكن عن يساره او تحت قدميه ثم اخذ طرف رداءه فبصدق فيه ثم رد بعضه على بعض فقال او يفعل هكذا او يفعل هكذا يعني ان هذا انه يعني يفعل اه تحت قدميه او عن يساره يعني حيث لا يكون عن يساره احد او - [00:34:18](#)

يعني يأخذ طرف رداءه يصدق فيه ويرد بعضه الى بعض وهذا هو الاولى فهو الذي ينبغي ان يصام اليه ولا يعني آآ خصوصان المساجد عن ان يبسط فيها لا سيما اذا كانت ليست ترابية وحتى لو كانت ترابية فان - [00:34:38](#)

الرسول صلى الله عليه وسلم وصف ذلك بأنه خطيئة وان هذه الخطيئة كفارتها عن كما سيأتي قال حدثنا قتيبة ابن سعيد عن اسماعيل بن جعفر. نعم. عن حميد عن انس. نعم - [00:35:01](#)

قال حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى بصاقا في جدار القبلة فحكه - [00:35:20](#)

ثم اقبل على الناس فقال اذا كان احدكم يصلي فلا يبص قبل وجهه فان الله قبل وجهه اذا صلى ثم ذكر هذا الحديث عن ابن عمر هو مثل الذي قبله يعني يقول انها سابق الذي كان يعني - [00:35:35](#)

القبلة وهذا ايضا في القبلة يعني رأى بصاقا في الجدار الذي كان في القبلة احكه الرسول صلى الله عليه وسلم وقال اذا كان احدكم يصلي فلا اذا كان احدكم يصلي - [00:35:56](#)

اذا كان احدكم يصلي فلا يبسط قبل وجهه. فلا يبسط قبل وجهه يعني سواء كان في في عند الجدار او ما عند وانما يبصقه تحت قدمه عن يساره اي انه ينادي الله عز وجل - [00:36:11](#)

والله عز وجل قبل وجهه وهو سبحانه وتعالى فوق العرش على ما يليق به ومعلوم ان السموات والاراضين يعني هي كما جاء عن ابن عباس الخربلة في كف احدكم - [00:36:27](#)

ومعلوم ان ما كان داخل خردلة فان الله عز وجل امامه فان الله عز وجل امامه لانه محيط بالخردلة وخردلة يعني آآ السموات الخلدة في الرحمن فما كان داخل الخردلة فان الله عز وجل امامه فلا يبسط امامه تلقاء وجهه لان الله عز وجل قبل وجهه - [00:36:44](#)

قال حدثنا عبد الله بن يوسف عن ما لك عن نافع عن ابن عمر. نعم قال حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها ام المؤمنين رضي الله عنها ان رسول - [00:37:09](#)

والله صلى الله عليه وسلم رأى في جدار في جدار القبلة مخاطبا او بساقا او ضخامة ثم ذكر هذا الحديث وهو ان الرسول صلى الله عليه وسلم رأى في جهة القبلة - [00:37:28](#)

اه بساقا او نخاما او اه مصابا مخاطبا فحكمه يعني معناه ان ما يخرج من الصدر او ويخرج من الرأس كل ذلك شيء مستكبر ولا يجوز ان يكون في المسجد بما فيه من القذارة سواء جاء من الصدر لانه فما تأتي من الصدر - [00:37:44](#)

والنخاعه في الصدر والنخامة في يعني آآ سواء كان من الصدر او من الرأس كل ذلك شيء قذر ولا يجوز ان يوجد في المساجد واذا وجد فيجب المبادرة الى حكه والى ازالته لانه - [00:38:08](#)

مستحضر قال حدثنا عبد الله ابن يوسف عن مالك عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة ها؟ قال رحمه الله تعالى باب حق المخاطب

الحصى من المسجد قال حدثنا موسى ابن اسماعيل قال اخبرنا ابراهيم ابن سعد قال اخبرنا ابن شهاب عن حميد ابن عبد الرحمن ان ابا هريرة - [00:38:28](#)

وابا سعيد رضي الله عنهم حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى نخامة في جدار المسجد فتناول فحصها ف قال اذا تنصم احدكم فلا يتناول قبل وجهه ولا عن يمينه ولبيصق عن يساره - [00:38:51](#)

او تحت قدمه اليسرى. اعد عن ابي هريرة وابي سعيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى نخامة في جدار المسجد فتناول حصاة فحصها. فقال اذا تnxما احدكم فلا يتناول قبل وجهه ولا عن يمينه ولبيصق عن يساره او تحت قدمه اليسرى. ثم ذكر هذا - [00:39:11](#)

باب البساط باب حك المخاطب الحصى من المساجد باب حك المخاطب من الحصى من المسجد يعني هذا مثل الذي قبله الا ان فيه تنسيق على الحصى. هناك قال البشار - [00:39:36](#)

بزهاق والبساق والبخاط والنخامة كلها يعني يخرج من هذين الطريقيين يعني من من الرأس عن طريق الانف ومن الصدر عن طريق الفم باب حق المخاطب الحصى من المسجد. هم. حق المخاطب من الحصى. فيه حصى من الماء. بالحصى من الماء بالحصى من المسكين - [00:39:51](#)

هناك ذكر التي ورد انه بيده وهو مدرع ويتحمل ان يكون بواسطة حصى او غيره او او بيده مباشرة واحدة من هذا وهذا ولكن هذا الحديث عن ابي سعيد وابي هريرة ان ذلك انه حصل بالحصى تناول حصى يعني من حصى المسجد - [00:40:19](#)  
حصى ما حصل المسجد فحكه به. وهذا يعني يفيد بان ليس للنجاسة وانما هو للقداره. يعني الحصى هو نفسه من المسجد والحك بهذا سيق في المسجد ولكنه يعني لا يرى شيئا يستقدر - [00:40:39](#)

يعني لا في الحصى ولا في الذي يتتساقط وانما الذي يستقدر هو رؤيته في الجدار يعني هيئة كريهة يعني تشتهز منها النفوس عندما تراها لان فيه يعني يعني رؤيتها في في - [00:40:58](#)

ابوسه فالرسول صلى الله عليه وسلم قال ما انتا ان الانسان لا يقتل منه يعني ذلك وانما يبصر لا يبسط عن يمينه وانما يبصق تحت قدمه عن او عن شماله - [00:41:18](#)

وهذا يفيد الاحاديث السابقة فيها ذكر تحته وعن يساره وهنا زيادة وليس فيها التنصيص عن اليمين لا بفعل ولا بترك وهذا فيه تنصيص عاليمين بالترك. وانه لا يبسط عن يمينه - [00:41:32](#)

وهذا تكريما لليمين وايضا لما جاء ان في ملك ومعلوم ان الملك يعني فيه ملك يكتب الحسنات وملك يكتب السيئات وكل منها يعني آيا يوسف بانه ملك ولكن جاء ما يدل على ان - [00:41:46](#)

كل انسان معه قرين من الملائكة وقررين من الجن القرين من الملائكة يدعوا الى الخير والقررين من الجن يدعوا الى الشر. كما جاء في صحيح مسلم. فيكون يعني ذكر اليمين - [00:42:08](#)

يعني معنها ان الملك الذي آيا يدعوه الى الخير ويحثه على الخير يكون على اليمين ذاك عن جهة الشمال الذي وقليل من من قريب للجن ليس معه ملكان نعم كل انسان معه ملكة يعني الذي هم الكتبة - [00:42:22](#)

واحد يكتب يمين عن يمينه وعن الشمال قعيد عن اليمين وعن الشمال يكتب الحسنات ويكتب السيئات ولكن الشيء الذي فيه الذي فيه اه المحظور او الذي فيه يعني من يستحق ان - [00:42:45](#)

هو الشيطان الذي على جهة اليسار والامام الملكي جهة اليمين الذي هو يعني قرين من الملائكة وقررين من الجن. وهذا ايضا من جهة اليسار. لكن هتقول الحديث ورد ولكنه ورد على التنصيص باليمين ولم يرد التنصيص على الشمال بانه لا يفعل وانما ورد انه يفعل - [00:43:02](#)

وآلا شك ان في السيئات لكن القررين الذي هو آيا الجن هو الذي يكون من جهة اليسار قال اذا تلخص احدكم فلا يتناول قبل وجهه ولا عن يمينه فنفهم يعني اذا اخرج النخامة من فمه - [00:43:26](#)

لا يرسلها الى الجدار او الى القبلة اذا كان عند الجدار او الى الارض امامه وانما لا يفعل لا امامه ولا عن يمينه وانما تحت قدمه او يساره او بثوبه وهذا هو الذي ينبغي - [00:43:54](#)

نعم ولكن قصدي ان هنا ليس مثل السابق اذا قام في صلاته ها؟ اذا كان احدكم يصلى كلها هنا اذا تنضم احدكم فلا يتتنضم تقييد بالصلاوة وخارج الصلاة؟ لا هنا الحديث يقرأه اذا تلقى احدكم فلا يتتنضم قبر وجهه ولا عن يمينه ولبيصق عن يساره او - [00:44:11](#) وتحت قدمه اليسرى. نعم يعني حتى في غير حنفية الصلاة اتي في غير الصلاة يعني بيصق لا بيصق امامه ولا بيصق عن يمينه بيصق عن شماله او في غير نفس كذلك لا يصح الانسان امامه - [00:44:43](#)

طيب من الاسئلة انه قد تكون القبلة اذا كان في طريق قد تكون القبلة هي التي عن يساره فاذا قلنا لا تبسط امامك تبسط امامك. ليس المقصود القبلة المقصود ينادي الله - [00:45:00](#)

يكون يصلى واللي يصلى ويتوجه الى القبلة فيتجه الى جهة اخرى تكون القبلة حريصا لان ليس المقصود بذلك ان كانت القبلة لان الانسان آآ لان يصلى يصلى هو الذي وهو يصلى الى القبلة والله عز وجل امامه - [00:45:13](#) يعني الله امامه ليس المقصود به القبلة لان الانسان يعني آآ فيما يتعلق كونه يعني ترحم عن يساره اذا كان متوجه الى جهة اخرى عن يساره لا يقال انه ما جاء ان الانسان لا لان لا - [00:45:35](#)

يدافع عن يساره اذا كان في القبلة عن يساره فيما يتعلق بالصلاوة نعم القبلة القبلة امامه لكن في غير صلاة لا بيصق امامه ولا بيصق يساره وحتى لو كان في القبلة على يساره - [00:45:55](#)

قال حدثنا موسى ابن اسماعيل عن ابراهيم سعد عن ابن شهاب عن حميد ابن عبد الرحمن عن ابي هريرة وابي سعيد. نعم قال رحمة الله تعالى بباب لا بيصق عن يمينه في الصلاة. قال حدثنا يحيى ابن بكر قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن - [00:46:15](#)

ايها عن حميد بن عبد الرحمن ان ابا هريرة وابا سعيد رضي الله عنهما اخبراه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى نخامة في حائط المسجد فتناول رسول الله صلى الله عليه وسلم حصاة ففتحتها ثم قال - [00:46:39](#)

اذا تنضم احدكم فلا يتتنضم قبل وجهه ولا عن يمينه ولبيصق عن يساره او تحت قدمه اليسرى. وهذا مثل قبله الان بباب من باب لا بيصق عن يمينه في الصلاة لا بيصق عن يمينه في الصلاة - [00:46:59](#)

لا يفسق عن يمينه يصلى لان الحديث ورد في الصلاة ورد في الصلاة ولهذا لا يفصح عن يمينه لا في الصلاة ولا في غير الصلاة ولا يطلق امامه وانما بيصق عن يساره او تحت قدمه او يضع ذلك في ثوبه. وهذا هو الاولى - [00:47:17](#)

وهذا هو الاولى في جميع الاحوال حتى لو كان يعني في في في غير المسجد فانها كونه يضع في الارض لا سيما اذا كانت الاراضي فيها مبلطة او اراضي يعني يظهر فيها - [00:47:34](#)

الانسان يختار الشيء الذي فيه آآ الابتعاد عن آآ ايجاد شيء يستقدر يستقره الناس حتى ولو كان في غير المسجد حتى ولو كان في غير المسجد اذا كان يعني يظهر على الارض لان هذا يعني فيه شيء يستقطب للناس لكن اذا جعله في ثوبه - [00:47:51](#)

او كان معه مناديل فان هذا هو العمل الصحيح الذي يحصل به المقصود ويذوق به المحظوظ لا بيصق عن يمينه في الصلاة. نعم الحديث عن ابي هريرة ابن سعيد ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى نخامة في حائط المسجد فتناوله صلى الله عليه وسلم حصاة ففتحتها ثم قال - [00:48:12](#)

فاذا تنضم احدكم فلا يتتنضم قبل وجهه ولا عن يمينه ولبيصق عن يساره او تحت قدمه اليسرى هذا مثل الذي قبره لان ما في ذكر الله هذه في ذكر صلاة - [00:48:39](#)

قال حدثنا يحيى ابن بكر عن الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن حميد عن ابي هريرة وابن سعيد قال حدثنا حصن بن عمر قال حدثنا شعبة قال اخبرني قتادة قال سمعت انس رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه - [00:48:53](#)

وسلم لا يدفن احدكم بين يديه ولا عن يمينه ولكن عن يساره او تحت رجله عن انس قال قال صلى الله عليه وسلم لا يتفلن احدكم بين يديه ولا عن يمينه ولكن عن يساره او تحت رجله. وهذا مطلق - [00:49:21](#)

فيأتي الانسان عن عن يمينه ولا يعني امامه وانما يعني وانما يفسد تحت قدمه او او عن يساره فهذا مثل الاحاديث السابقة وهو مطلق فيكون في الصلاة وفي غير الصلاة. نعم - [00:49:44](#)

قال حدثنا حفص بن عمر عن شعبة عن قتادة عن انس قال رحمة الله تعالى باب ليبريق عن يساره او تحت قدمه اليسرى. قال حدثنا ادم قال حدثنا شعبة قال - [00:50:03](#)

فحدثنا قتادة قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان المؤمن اذا كان في الصلاة فانما ينادي ربه فلا يبريق بين يديه ولا عن يمينه ولكن عن يساره او تحت قدمه. ثم ذكر هذه التربية - [00:50:22](#)

ابو البزاق ليبريق عن يساره او تحت قدمه اليسرى يعني هنا يعني الحديث سبق المرة ولكن البخاري رحمة الله يعقد الترافق المتعددة ويأتي بالحديث الواحد من طرق متعددة ليستشهد به على مسائل مختلفة - [00:50:42](#)

فيعني هذا الحديث سبق ان ان مر عن انس وعن غيره وفيه ذكر الانسان لا يبريق لا يبريق عن يمينه ولعن امامه وانما يبريق تحت قدمه اليسرى او تحت عن شماله او تحت قدمه اليسرى - [00:51:05](#)

فهو من اجل الاستدلال على المسائل المتعددة لان هذا من جهة الاستقبال وهذا من جهة اليمين وهذا من جهة الشمال يبريق من جهة الشمال ويبريق تحت قدمه آآ الحديث الواحد يأتي به على طرق متعددة للاستدلال به على مسائل - [00:51:24](#)

متعددة جاء ذكرها في نفس الحديث فهو يأتي به من جهة اليمين ويأتي به من جهة الامام ويأتي به من جهة الشمال قال حدثنا ادم عن شعبة عن قتادة عن انس - [00:51:44](#)

قال حدثنا علي قال حدثنا سفيان قال حدثنا الزهرى عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي سعيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كلما ابصر نخامة في قبلة المسجد فحكمها بحصاة ثم نهى ان يبريق الرجل بين يديه او عن يمينه ولكن عن يساره او تحت قدميه - [00:52:03](#)

اليسرى وعن الزهرى انه سمعهم ايضا عن ابي سعيد نحوه ثم ذكر هذا الحديث عن ابي سعيد رضي الله عنه وهو مثل الذي قبله يعني تيجي تنصيص على الشمال وعلى تحت قدمه اليسرى وانه لا يبريق عن يمينه ولا امامه - [00:52:23](#)

فهو او هو نفسه يعني حديث جاء من طرق اخرى يعني الطرق السابقة قال حدثنا علي لنا ديني عن سفيان ابن عيينة عن الزهرى عن حميد ابن عبد الرحمن عن ابي سعيد. نعم. وعن الزهرى انه سمع حميدا - [00:52:45](#)

ها وهذا فيه تصريح اجتماع بطريقة ثانية نعم قال رحمة الله تعالى باب كفارنة البزاق في المسجد قال حدثنا ادم قال حدثنا شعبة قال حدثنا قتادة قال سمعت انس ابن مالك رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم البزاق في المسجد خطيئة وكفارنة هذا - [00:53:10](#)

غابوا كفارنة البزاق في المسجد باب كفارنة البزاق في المسجد يعني ان المسجد اذا حصل فيه البزاق فهو موصوف بأنه خطيئة ولكن كفارنة هذه الخطيئة ان تدفن ووصف الحديث وصف البصاق او البزاق بالمسجد بأنه خطيئة يعني يدل على انه اجتنب وان الانسان لا - [00:53:35](#)

ارتكب هذه الخطيئة ولكنه اذا ارتكبها وقع فيها فانه يدفنه ويوريها حيث يكون ترابيا فانه يدفنه ولكن العمل الصحيح هو ان لا يلقىها في المسجد لا في ارض ترابية ولا في غيرها. وانما يجعلها في ثوبه او في مناديل تكون معه - [00:54:06](#)

لان كونه وصف بأنه خطيئة فالانسان يبتعد عن وقوع الزيادة الخطيئة البزار في المسجد خطيئة يعني الانسان لا يرتكب هذه الخطيئة التي يحتاج الى كفارنة وهي دفنتها وانما عليه يتتجنب هذه الخطيئة حتى لا يحتاج الى كفارنة - [00:54:32](#)

او ازالتها لان الان للأسف يعني هداه الله بعض من لا ينظر الى الساحات انها من المسجد ربما بزق على الرخام واصبحت كريهة المنظر ها احنا قلنا حتى في غير المسجد - [00:54:56](#)

حتى في غير المسجد يعني المسجد ساعتين مسجد لكن حتى في غير المسجد ما ينبغي له ان يبريق في اماكن يعني يبدو فيها

يعني المنظر الكريه امام الناس يعني الشيء الذي يستقبله الناس لا يلقيه الانسان يعني امامهم او في طريقهم اما اذا كان يعني ارض ترابية يروح معها او - [00:55:15](#)

فيها او يذهب فيها هذا امر سهل لكن كونه يعني شيء آخر صلب او شيء من البلاطة والرخام او الذي يكون ليس عليه شيء يستره فان اي شيء يوضع عليه من هذه الاشياء القذرة يستقبلها الناس اذا رأوها - [00:55:38](#)

الناس اذا رأوها. اذا كان النبي صلى الله عليه وسلم يعني نهى يعني عن استعمال الروائح الكريهة حصول يعني ومجامع الناس لانه يؤذيهم ايضا هذا مما يؤذى الناس وانما الحل سهل وبسيط وهو ان يكون معكم مناديل - [00:55:58](#)

ويلقى فيها او في طرف ثوبه حتى لا يحصل منه شيئا يستكبره الناس في المسجد قال حدثنا ادم قال حدثنا شعبة عن قتادة عن انس قال رحمه الله تعالى باب دفن النخامة في المسجد قال حدثنا اسحاق بن نصر قال حدثنا عبد الرزاق عن معلم عن همام انه سمع ابا هريرة - [00:56:19](#)

رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا قام احكم الى الصلاة فلا يبصق امامه فانما ينادي الله ما دام في مصلاه ولا عن يمينه فان عن يمينه ملكا ولبيصق عن يساره او تحت قدمه فيدفنه - [00:56:44](#)

ثم ذكر يعني هذا الحديث من النخامة في المسجد يعني اذا اذا وقعت او وجدت فانه يدفنه يوريها عن الناس على الناس ولكن احسنوا من هذا واولى من هذا انه لا يقدم على وظعها لانه كما - [00:57:04](#)

اي سابق انها خطيئة والانسان لا يرتكب هذه الخطيئة التي لا التي يحتاج معها الى كفارة غادي يحتاج معها الى كفارة وهي دفنه فالسلامة من ذلك هو صيانة المساجد وتنزيتها عن وقوع شيء مثل هذا القبيل بما فيه من اه - [00:57:28](#)

اه في المساجد وتقديرها امام الناس قال هندسنا اسحاق ابن نصر عن عبد الرزاق ابن همام عن معمرا بن راشد عن همام ابن منبه عن ابي هريرة. نعم قال رحمه الله هذا وهذا من - [00:57:47](#)

وهذا من الصحيفة التي يرويها التي فيها عن عبد الرزاق المعمرا همام عن ابي هريرة وهي كما سبق ان مر بنا جملة من الاحاديث الصحيحة تشتمل على مئة واربعين حديثا - [00:58:08](#)

الفاصل بين كل حديث وحديث جملة وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي في مسنده امام احمد باسناد واحد واوله نحن السابقون نحن الاخرون السابقون يوم القيمة ثم يأتي بعد ذلك - [00:58:28](#)

اه الاحاديث بين كل حديث وحديث وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا والبخاري يأخذ من هذه الصحيفة ومسلم يأخذ بهذه الصحيفة والبخاري آلا لا يشير الى الى انه من صحيفه - [00:58:44](#)

وان كان معروفا انه بهذا الاسناد او من هذه الصحيفة ولكن امام مسلم هو الذي يميز بعلامة يقولها حيث يسوق الاسناد حتى ينفي الى ابي هريرة ثم يقول فذكر احدهم - [00:59:03](#)

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا فذكر احاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا منها وقال رسول الله معناه ان هذا الحديث صحيح ليس من اولها - [00:59:18](#)

وما البخاري ان يسوق الاسناد ثم يرتب عليه اي قطعة من الحديث قال رحمه الله تعالى ومنه عبّت صحيح لان اسناد واحد اما البخاري صحيح لكن احسن منه عمل مسلم - [00:59:29](#)

الذى الانسان اذا مر به عرف هذا من الصحيح عن ابي هريرة فذكر احاديث منها وقال رسول الله فذكر احاديث يعني اشارة للحاديث اللي قبل هذا الحديث. فليقرأ احاديث - [00:59:45](#)

غاب اذا بدره البزار فليأخذ بطرف ثوبه. قال حدثنا مالك بن اسماعيل قال حدثنا زهير قال حدثنا حميد عن انس رضي الله ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى نخامة في القبلة فحكها بيده ورؤي منه كراهية او رؤي منه كراهية كراهية - [01:00:01](#)

لذلك وشته عليه وقال ان احكم اذا قام في صلاته فانما ينادي ربها او ربها بينه وبين قبلة فلا يبزقن في قبلته ولكن عن يساره او تحت قدمه ثم اخذ طرف رداءه فبزق فيه ورد بعضه على بعض - [01:00:23](#)

قال او يفعلها كذا ثم ذكر اذا بدره البزارق فليأخذ بطرف ثوبه. هي بذرة البزارق فانه يأكل البطرة في ثوبه ويجعله البزارق فيه. وهذا هو طريق الاسلام الذي يزول معه اي اشكال يعني ويسلم معه من كل محذور - [01:00:43](#)

ثم ذكر الحديث الذي انه ذكره مارا ولكن ذكر هنا من اجل هذه الجملة وقد سبق ان رد هذه الجملة لكنه اراد الاستدلال عليها بباب يعتقد لها ويأتي بالحديث الذي مشتمل على - [01:01:07](#)

هذه الجملة التي يكون يبسط في ثوبه للاستدلال به على ما ترجم له على طريقته رحمه الله. نعم قال حدثنا مالك بن اسماويل. نعم. عن زهير بن معاوية. عن حميد عن انس. نعم - [01:01:25](#)

باب عظة الامام النافع والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده رسوله نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم الهمكم الله الصواب وفقطوا للحق ونفعنا الله بما سمعنا وغفر الله لنا ولكل المسلمين اجمعين. امين - [01:01:43](#)

يقول اي صلاة بدأ النبي صلى الله عليه وسلم فيها الاستقبال الى الكعبة لا ادري الان يوجد في المساجد صناديق مخصصة لرمي المنديل. وربما وضعت امام المصلين فهل يجوز للانسان اذا بدأ البزارق ان يبصق في هذه الصناديق المعدة للتفانيات - [01:02:01](#) والله يعني اه حتى نفسه كونه يعني يبصق امام الناس يعني يحصل منه شيء منظر ما هو جيد وانما يجعل في منديل وانه الدين يعني وضعه اسهل من اخراجه من فمه امام الناس - [01:02:28](#)

اذا كان الانسان عن يساره شخصا في الصلاة عن يسارك اناس فهل يبصق عن يساره؟ ربما يتأنى من بجواره؟ لا ابدا احنا قلنا اذا لم يكن عن الصراحة اذا لم يكن حسن الاحوال الحلف كما قلنا الذي اه لا احسن منه فهو يأخذ منديل او بثوبه - [01:02:46](#) فلا يؤخذ من هذه الاحاديث كذلك يعني شدة كما جاء النهي عن استقبال القبلة ببول او غائط الريط بينها وبين احترام القبلة - [01:03:07](#)